

حكومة البحرين

اعلان

العدد ١١/١٩٦٣ .

نحن عيسى بن سلمان الخليفة ، حاكم البحرين وتوابعها ، نأمر هذا اليوم
خامس والعشرين من شهر جمادى الاولى ١٣٨٣ الموافق لليوم الثاني عشر من
شهر أكتوبر ١٩٦٣ بسن القانون الآتى : -

قانون الجنسية البحرينية (المعدل) - ١٩٦٣

أو تجدد منذ سنة ١٩٥٩ ، أو جنسية بحرينية أو
حكم قضائى نهائى .

(٢) فى المادتين ٤ وه تدمج قبل عبارة « بعد تاريخ
العمل بهذا القانون » أينما وردت ، الكلمتان
الآتيتان : « قبل أو » .

عيسى بن سلمان الخليفة
حاكم البحرين وتوابعها

حرر فى اليوم الخامس والعشرين من جمادى الاولى ١٣٨٣
الموافق لليوم الثاني عشر من أكتوبر ١٩٦٣

- يسمى هذا القانون « قانون الجنسية البحرينية
(المعدل) لعام ١٩٦٣ » ويقرأ ويفسر كقانون واحد
مع قانون الجنسية البحرينية لعام ١٩٦٣ ، المشار
اليه فيما يلى بالقانون الاصلى .
- يعمل بهذا القانون ابتداء من تاريخ العمل بالقانون
الاصلى .

- يعدل القانون الاصلى كما يلى : -

(١) فى نهاية المادة ٣ تضاف العبارة الآتية : -
« ، اذا تحصل على جواز سفر بحرینی صالح صدر